

سُرْعَةُ الْمُؤْمِنِينَ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية

قسم المخطوطات

تحفظ الاوصان في حل طالعه
او اياز الاجر كما ماتم الصد
واللودان الورى
الخطه المدهنه
المفعون
البعض
الاهم
برهان

برهان الدين
الوطني

الله الرحمن الرحيم

الحمد لله القناح العليم سعادنا كلامك لعلمتنا إنا نات
العلم الخاتيم وصلواتك وسلماتك على رسولك الأمين وعلى آل النبي
الدين وبعد فاني وقفت على السوال وما فيه من الأقوال
العارية عن الاستدلال وأباكار مسيرون أحباب باختر بالبار
كانه تعالى أعلم لا إيهام لما طلبك السائل هلا الذي ياخذه
الحلية من الأوقاف كيده ومصروفاً من الحالين أم من
الحرام المبيت أم من المستحبات وذلك لأن السائل لم يحيط
بالمأمور له عبد الإمام في بعض المساجد وربما كان يقصد
في مقابلة واجبه ولا يجوز التاخير على الواجب ثم شكل
بعد الاجوبه عليه و قال انه يجب عمل وجوب علية ايا حج
الحج لا ان المسيله ما يتبعها البلوى وتفطر ب فيما افوا
أهل الفتوى ونعم اهل الفهد وغيرهم من الحجاز من الأقوال
او غيرها من بيت المال كما اضطررت كما ذكرت مختصر
من الاشكال في حجيات فاعلم ان هذه المسيله مما يتبعها البلوى
عامه الامر وصيغه فيما الفتوى لما ملت شا الله اد يتحقق
عده وجهها الحج فاقول احذ الاجوره عمل فعل الاجيات
قد اختلفت فيه الأقوال وتشعب فيها الاستدلال فالآراء
من كشف النقاب بأدله السنده والكتابه ولستكم بمسئلة
الاولى عامة لك ولتجنب والثانية تختص بمسئلة السوال فاعلم

ان اول

ان اول الوجبات هؤلاء میان والاسلام باتفاق علماء وهو افضل
الاعمال بالخصوص العلوم وقد فرض الله تعالى قلوبهم في نص
آية براء و زاحم بهم اهل الفڑيین السبع وجعلهم ثانوهم قال الله تعالى
والله تعالى قلوبهم قال صاحب الشفاعة رحم الله لهم اشرف من العرش
كان رسول الله صلله سيدنا لهم على ان يتلوون فيدرخ لهم شيئاً منها كل
بل تاليف بعنایم حنین المستحبة للجاهدين وار العارم في البعد
خبر غنائم حنین ولما رجع صلبه من الطائف ونزل بالمعراج
قسم غنائم حنین فاعطا الطلاق وروسا العرب ومن ضعف
اما نزيفاتهم و وكل اخرى الى ايمائهم وقيتهم منهم الانصار
وللانصار قصه في ذلك معروفة في كتب السيره واعطى
اعرابيما ساله عنما بين جيلين فلما رجع الى قومه قال اسلوا
فإن مما يعطي عطائنا لا يحيثي الفاقه وخطب ابو طلحه وهو
مشرك ام سليم فعالت له اذ استلم تزوجتك وكان اسلامه
صديقاها وكان يقال لا صداق ابوك من صديق ام سليم فهذا اسلام
واجب جعله صدقة اقا وحد صلبه صداق من وحيته لان قلم
يشبهها ووجهها بعض اصحابه على ان يعلمها ماعمه من القراء وعم
القول من ابلاغ الشرع واجب ولا يخفى على احد ان الجهاز
واجب علينا عبد تعينه وكفایه عند غيره تعينه وقد فرض الله تعالى
الجاهدين بالمعنى في واجب الرکوع و زاحم بهم الفعل وغيرهم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
كَمَا صَرَحَ بِهِ الْأَجْلُونُ لِغَنِيَةِ وَلِوَكَاتِ غَنِيَةِ
جَعَلَ تَعَالَى مِنْهَا سَهَّا لِلْعَامَلِ عَلَيْهَا أَجْرَهُ عَلَيْهِ وَالْعَالَمُ عَلَيْهَا فِرْخَةٌ
كَفَاهُ إِذَا عَيَّنَ عَلَيْهِمُ الْإِمَامُ قِبْضَهَا وَفِرْخَةُ الْمُجَاهِدِينَ
سَهَّا فِي الغَيْثِيَّهِ حَبَّ اعْطَاؤُهُمْ أَيَادِيهِ وَلَوْ كَانُوا أَغْنِيَاءِ وَلَمْ يَجْعَلُوهَا
الْمُلُوكَ حَصَرَ وَقَتَ الْجَهَادِ وَشَارَكَ فِي التَّقْوَى وَالْجَلَاجِ وَلَمْ
لَمْ يَقْسِمْ كَبِيرَ الْأَمَانَ حَضَرَهَا غَابِلَا وَفَارِمَ قُتلَ قَتِيلًا فَلَمْ يَلْمِعْ
وَجْهُ قُتْلَ الْكَافِرِ وَقَالَ صَلَمَ لِلْكَيْكَيَّيْنِ لَا أَجْدُ مَا أَحْلَمُ عَلَيْهِ
تَوْلِيَا وَاعْيَتِهِ تَغْيِيَّبَهُ مِنَ الْبَيْعِ وَلَمْ يَقْلِمْ الْجَهَادَ عَلَيْكُمْ وَاجْبَرَ
وَلَمْ يَجْعَلْ أَخْدَجَ جَعْلَهُ عَلَى الْوَاجِبِ بِلَ كَاتِبَتْهُ يَقْتَلَ عَلَى اعْطَانِيَّهَا
مِنْ أَمْوَالِهِ لِلْمُجَاهِدِينَ كَمَا فِي جِيشِ الْعَشَّمِ وَتَحْمِيرِ عَمَّشِ وَنَفَاقَةِ
وَعَلَى الْجَهَادِ هَذَا شَيْءٌ مَوْتَأْتِيُّ لِمَيْدَنِ نَاعِنَ الْقَلْمَانِ لَاسْتَوْفِنَا مَحْلِيَا خَنْمَانَا
وَفِي سَنَتِي إِذَا دَأْجَ اَنْ رِجَالَ كَاتِبَ عَرِيفَانِي قَرِبَتِهِ اعْطَى أَهْلَهَا مَائِيَهِ
مِنَ الْأَبْلَى عَلَى أَنْ يَلْلُوا فَاسْطَلُوا فَأَخْبَرَ الْمَيْمَانِ بِذَلِكَ فَلَمْ يَقْلِمْ لِلْأَسْلَامِ
لَا يَجْعَلْ وَأَهْنَمْهُمْ عَلَيْهِمُ الْأَبْلَى بِلَ قَالَ إِنَّدَهُ وَمِنْ يَقِنَتِ اللَّهِ بِمَخْرَجِهِ
وَبِزَرْقَهِ مِنْ حِيَثُ كَيْتَبَ بِعَلْجَرِزِ الْمَقْوَى الْمَخْرُجُ وَالرَّزْقُ
مِنْ جِيَهِ لَا يَجْتَبِي فَلَوْ قَصَبَ الْعَيْدُ ذَكَرَتْ بِقَوْيَى اللَّهِ كَانَ مَاجِرَا
مِنْ تَقْتِلَا لِمَا وَعَدَ اللَّهَ بِلَرْوَافُوحَ لِقَوْمَهُ اسْعَمَهُ وَرَكِنَ أَنَّهُ كَانَ يَغْلَا
بِسَلَ الْأَسْيَا عَلَيْهِ مِدَرَا لِيَجْعَلَ اِرْسَالَ أَسْيَا مَا غَيَّثَ جَرَاهُ لَا يَسْغَفَاهُ
أَيَاهُ وَالْمَرَادُ يَسْغَفَاهُمُ التَّوْيِهُ عَنِ الْكُفُرِ وَهُوَ اِسْلَامُهُ كَمَهْوَنِي
لَا يَسْغَفَهُ الْكَافِرُ مَعَ يَقِيَّهِ عَلَى كَفَعَ لَا يَقِلُّ مِنْهُ فَهَذَا جَنَّتْ عَلَى الْيَمَانِ

اَذْقَبَدَ اِيَاهُنَّهُ بِهِ قَبْدَمَهُ وَاجْرَهُ عَلَيْهِ وَالْيَمَانَ وَاجْبَرَهُ لِغَنِيَةِ
وَلَدَكَ تَخْلُ الْأَجْرَهُ عَلَى تَعْلِيمِ الْقَلْمَانِ كَمَا قَبِمَنَاهُ فِي قَصَّةِ الْوَاهِيَهِ
نَقْسَهَا وَلَقْوَرَ صَلَمَ اَنْ اَحْقَى مَا اَخْدَمَ عَلَيْهِ الْأَجْرَهُ كَمَا بَطَلَهُ وَقَصَهُ
الَّذِي رَفَقَ لِلْدِيَعَ بِقَلَةِ الْفَاطِحِ عَلَيْهِ فَأَخَدَ الْأَجْرَهُ عَلَى نَفْسِ قَرَاهَ الْمَاهِ
وَاقْرَهَ صَلَمَ وَدَكَرَهُ عَلَى اَنَّهُ لَكَلَاجَهُ اَخْدَمَ عَلَى الْقَلْمَانِ وَقَدْ بَرَأَ
حَمَانَهُ
فَقَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَمَ اَخْبَاتِنَّهُ بِهَا بَوْمَ الْيَقِهِ نَارَهُ وَلَهُ الْفَاظُ
وَطَرَقَ وَصَرَّ اِيَهُ الْمَدِيَثُ اَهْلَالَاصْنَعَهُ وَلَا قَوْمَهُ حَدِيثُ اَنْ اَحْقَى مَا اَخْدَمَ
عَلَيْهِ اِجْوَاتِنَّهُ بِاللَّهِ قَاهَهُ مَحْمَعَ اَخْرَجَهُ الْيَثَعَادَ فِي حَسِيَّهِ مَا وَقَدْ بَرَأَ
بَنَاهِي شَيْبِهِ اَنَّهُ كَاهَ فِي الْمَدِيَنَهُ ثَلَاثَهُ مَعْدَنَهُ يَلْجُونَ الصَّيَانَ وَكَانَ
سَهَّرَنَ الْحَطَابَ رَهِيزَقَ كَلَرِ وَاحِدَهُ مِنْهُمْ خَسَهَ عَنْهُ كَاهِشَرَ بِالْعَقِيقَهِ
اَنَّ الْعَيَادَاتَ كَلَاهَشَعَتَ الْهَاجَيَاتَ لِلْعَزَورَ بِالْجَهَنَهُ وَالْمَنَيَادَاتَ لِلْجَاهَهُ الْمَاهَ
وَمِنْ نَجْعَهُ عَنِ النَّارِ وَاجْلَلَ الْجَنَدَ قَبِيَهُ فَارِ وَفَطَرَ قَوْمَهُ فَقَالُوا عَيَادَهُ
ثَلَاثَهُ دَرَجَاتِ الْأَوَّلِ اَنْ تَعْبَدَهُ اللَّهُ هُوَ اَمَانُ الْعَقَابِ وَطَلَبَهُ الْكَوَابِ
فَلَاهُ وَهُدَ الْبَرَجِ نَازِلَمَ سَاقِطَهُ جِلَالَ مَعْبُوْجَهُ مَعَ الْحَقِيقَهُ دَكَلَ الشَّهِي
الَّذِي اَرَاجَهُ وَقَدْ جَعَلَ لِلَّهِ بِهِ بَحَانَهُ وَسَيَلَهُ لِلَّهِ نَيلَ دَكَلَ الْمَطْلُوبِ وَمِنْ
جَعَلَ الْمَطْلُوبَ بِالْدَّاتِ شَيْاً مِنْ اَجْوَالِ الْحَلَقِ وَجَعَلَ لِلَّهِ بِهِ وَسَيَلَهُ الْيَهُ وَمُؤْسِسِ
الْبَرَجَهُ الثَّانِيَهُ اَنْ تَعْبَدَهُ اللَّهُ لَاجَلَتْشَرَفَ بِعَيَادَهُ اوْتَشَرَفَ بِقَبِوْلَهُ